2025,30(9):83
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.83.0241
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

The Objectives of Social Legislation in the Qur'an Concerning Women

Riyam Abdulrahman Abdul Mahdi 1
Assistant teacher at the Ministry of Education
retaagl19999@gmail.com
Muhammad Malki Alnahawandi 2
University of Religions and Sects, Modern Quran Sciences, Qom, Iran
maleki@noornet.net
Mohamed Sherine Kar Almowahid 3
University of Religions and Sects, Modern Quran Sciences, Qom, Iran
MOVAHED1010@GMAIL.COM
Received 13 /11 /2024, Revised 2/12 / 2024, Accepted 29 /12 / 2024, Published 30/9/2025

© 2025 The Author(s).This is an Open Access article distributed This is an open access article published in the Journal of the College of Islamic Sciences / University of Baghdad. of the Creative Commons Attribution 4.0 International License, which permits unrestricted use, distribution, and reproduction in any medium, provided the original work is properly cited.

Abstract

This study aims to explore and examine the objectives of social legislation in the Qur'an pertaining to women. It addresses various Qur'anic rulings and injunctions that seek to strengthen the role of women in society, safeguard their rights, and protect them from injustice and exploitation. The research further provides an in-depth analysis of these rulings from the perspective of maqāṣid al-sharīʿa (the higher objectives of Islamic law), which include preserving women's dignity, ensuring social justice, and promoting gender equity. It also investigates how the Qur'an establishes a balance between women's rights and responsibilities, and how these legislations align with the needs of the modern age. By analyzing religious texts alongside their historical and social contexts, the study offers a comprehensive understanding of the role of women in Islam and illustrates how these legislations can contribute to enhancing the status of women in contemporary societies.

Keywords: Maqāṣid, social legislation, Qur'an, women**.**

2025,30(9):83
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.83.0241
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

مقاصدُ التّشريعيّاتِ الاجتماعيّةِ في القرآنِ الكريمِ في مجالِ المرأةِ

ريام عبد الرّحمن عبد المهديّ
المدرس المساعد في وزارة التربية/مديرية تربية ديالى
محمد مالكي النهاوندي
الدكتور في جامعة الأديان والمذاهب، علوم القرآن الحديث، قم، إيران
محمد شيرين كار الموحد
الاستاذ المساعد الدكتور في جامعة الأديان والمذاهب، علوم القرآن الحديث، قم، إيران

تاريخ استلام البحث: ٢٠٢٤/١١/١٣	**تاريخ المراجعة:٢٠٢٤/١٢/٢**
تاريخ قبول البحث:٢٠٢٤/١٢/٢٩	**تاريخ النشر: ٢٠٢٥/٩/٣٠**

الملخص:

يهدف هذا البحث إلى استكشاف وفهم مقاصد التشريعيات الاجتماعية في القرآن الكريم المتعلقة بالمرأة. يتناول البحث مختلف التشريعات والأحكام القرآنية التي تهدف إلى تعزيز دور المرأة في المجتمع وضمان حقوقها وحمايتها من الظلم والاستغلال. كما يسعى إلى تقديم تحليل عميق لتلك الأحكام من منظور المقاصد الشرعية، التي تشمل الحفاظ على كرامة المرأة، وتحقيق العدالة الاجتماعية، وتعزيز المساواة بين الجنسين. يدرس البحث أيضًا كيفية تحقيق التوازن بين الحقوق والواجبات المقررة للمرأة في النصوص القرآنية، وكيف تتوافق هذه التشريعات مع متطلبات العصر الحديث. من وخلال تحليل النصوص الدينية والسياقات التاريخية والاجتماعية التي نزلت فيها، يقدم البحث فهمًا شاملًا لدور المرأة في الإسلام وكيف يمكن لهذه التشريعات أن تسهم في تعزيز مكانة المرأة في المجتمعات المعاصرة.

الكلمات المفتاحية: المقاصد، التشريعات الاجتماعية، القرآن الكريم، المرأة.

2025,30(9):83
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.83.0241
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

المقدمة

تُعد التشريعات الاجتماعية في القرآن الكريم مرجعًا رئيسيًا لفهم دور ومكانة المرأة في المجتمع الإسلامي. الإسلام، كدين شامل ومتكامل، يهدف إلى تنظيم حياة الأفراد والمجتمعات على أساس من العدالة والمساواة والرحمة. ومن هذا المنطلق، وضع القرآن الكريم إطارًا تشريعيًا دقيقًا لضمان حقوق المرأة وتحقيق مصالحها، سواء كانت فردًا مستقلاً أم جزءًا من الأسرة والمجتمع الأكبر.

على مر العصور، كان للمرأة دور محوري في بناء المجتمعات الإسلامية، ومنذ نزول الوحي، حرص الإسلام على تحسين وضع المرأة مقارنةً بالأوضاع السائدة في الجاهلية. في هذا السياق، تناول القرآن الكريم مسائل حقوق المرأة بشكل مفصل، مؤكدًا مكانتها الرفيعة وحقوقها المشروعة في مختلف مجالات الحياة، مثل الزواج والطلاق والإرث والتعليم والعمل والرعاية الصحية.

يشدد القرآن الكريم على أهمية العدالة والمساواة بين الجنسين، مع مراعاة الفروقات البيولوجية والاجتماعية التي قد تميز بينهما. هذه العدالة ليست فقط في الحقوق والواجبات، بل تتعداها إلى تحقيق توازن في العلاقات الاجتماعية والأسرية.

يهدف التشريع الإسلامي إلى حماية حقوق المرأة بجميع أشكالها، بدءًا من حقها في الحياة والكرامة، وصولًا إلى حقها في التعليم والعمل والمشاركة الفعالة في المجتمع. القرآن الكريم يوضح بشكل جلي أن للمرأة حقوقًا متساوية مع الرجل في العديد من المجالات، وهو ما يسهم في بناء مجتمع متوازن ومتكامل.

الأسرة هي اللبنة الأساسية في بناء المجتمع الإسلامي، والمرأة تلعب دورًا حيويًا في هذا البناء. من خلال التشريعات القرآنية، يُعترف بمكانة المرأة كأم وزوجة ومعلمة، ويتم تشجيعها على المشاركة النشطة في الحياة العامة بما يعود بالنفع على المجتمع ككل.

2025,30(9):83
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.83.0241
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

يحرص القرآن الكريم على توفير الحماية الاجتماعية والاقتصادية للمرأة، من خلال تشريعات تتعلق بالزواج والطلاق والإرث، بما يضمن لها حقوقها المادية والمعنوية ويمنع تعرضها للظلم أو الاستغلال.

من خلال التركيز على حقوق المرأة، يسعى الإسلام إلى تعزيز حقوق الإنسان بشكل عام، وضمان الكرامة الإنسانية لكل فرد، بغض النظر عن جنسه. القرآن الكريم ينظر إلى المرأة ككائن مستقل له حقوقه وواجباته، ويعمل على تعزيز مكانتها كعضو فعال في المجتمع.

في الختام، تُعد التشريعات الاجتماعية في القرآن الكريم دعامة أساسية لتحقيق العدالة والمساواة بين الجنسين، وضمان حقوق المرأة وحمايتها في جميع مراحل حياتها. هذه التشريعات تسهم في بناء مجتمع عادل ومتكامل، يعترف بأهمية دور المرأة ويعمل على تعزيز مكانتها وحقوقها بما يتوافق مع المبادئ الإسلامية السمحة.

المبحث الاول: مقصد حقوق المرأة

حقوق المرأة في الإسلام والقرآن الكريم تمثل موضوعًا هامًا ومعقدًا يتمحور حول مفهوم العدالة والمساواة بين الجنسين في الإطار الإسلامي. في الإسلام، يُعتبر القرآن الكريم المصدر الرئيسي للتشريعات والقيم، وينص على حقوق المرأة بشكل دقيق. من بين حقوق المرأة التي تؤكدها الشريعة الإسلامية:

١. حقوق الزواج والطلاق: المرأة لها حقوق متساوية فيما يتعلق بالزواج والطلاق، ولها الحق في اختيار شريك الحياة.

٢. حقوق الإرث: تُعطى المرأة حقها الشرعي في الإرث وفقاً للقرآن الكريم، بالرغم من أن هناك تفاصيل قانونية وتطبيقية تختلف بين البلدان والثقافات.

٣. التعليم والعمل: تحظى المرأة في الإسلام بالحق في التعليم والعمل، وهي مشجعة على اكتساب المعرفة والمهارات التي تعود بالنفع على المجتمع.

2025,30(9):83
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.83.0241
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

٤. الرعاية الصحية: يجب أن تُوفَّر للمرأة الرعاية الصحية اللازمة التي تتماشى مع حاجاتها الطبية.

٥. الحرية الدينية: تتمتع المرأة بحقها في ممارسة الدين والعبادة بحرية وفقاً لاعتقاداتها الشخصية.

تعد هذه الحقوق مبادئ عامة، ويمكن أن يختلف التفسير والتطبيق من ثقافة لأخرى وفقاً للسياقات الاجتماعية والقانونية.

وقد اهتم القرآن الكريم كثيراً بالمرأة، فهي التي دعا الله تعالى للمساواة بينها وبين الرجل، فهي لا تقل أهمية عنه، فليست عند الله أفضل من الرجل، وليس الرجل عند الله أفضل منها، بل لكل منهما ناموس معين خلقه الله ووضعه في جسد وفي طبيعة كل واحد منهما، ويكون مناسباً لكلّ منهما بحسب الحالة، فهناك أمور تناسب الرجل لا المرأة، والعكس أيضاً صحيح.

دعا الله تعالى المرأة بشكل عام للدخول في التشريع والشرع، ومن مقاصد ذلك عدم التمييز بينها وبين الرجل، فالمقصد دخول الجميع في الدعوة لله عز وجل ، فمن ذلك قوله تعالى: ((فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم ثم نبتهل فنجعل لعنة الله على الكاذبين)).١

هذا العدل الجميل الذي جاء في هذا كلام الله تعالى مقصده المساواة والمشاركة بين الجميع في التشريعات، وفي الحياة على كل صعدها واتجاهاتها، بدءاً من الأمور الحياتية وصولاً للدعوة للمولى جل شأنه سبحانه.

المتكلم مع الغير في قوله ندع غيره في قوله أبناءنا ونساءنا وأنفسنا فإنه في الأول مجموع المتخاصمين من جانب الإسلام والنصرانية وفي الثاني.

وما يلحق به من جانب الإسلام، لذا كان الكلام في معنى قولنا ندعو الأبناء والنساء والأنفس فندعو نحن أبناءنا ونساءنا وأنفسنا وتدعون أنتم أبناءكم ونساءكم وأنفسكم، ففي الكلام إيجاز لطيف.

2025,30(9):83
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.83.0241
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

والمباهلة والملاعنة وإن كانت بحسب الظاهر كالمحاجة بين رسول الله وبين رجال النصارى لكن عممت الدعوة للأبناء والنساء.

ليكون أدل على اطمئنان الداعي بصدق دعواه وكونه على الحق لما أودعه الله سبحانه في قلب الإنسان من محبتهم والشفقة عليهم فتراه يحميه بنفسه ويركب الأهوال والمخاطرات دونهم وفي سبيل حمايتهم والغيرة عليهم والذود عنهم، ولذلك بعينه قدم الأبناء على النساء؛ لأن محبة الإنسان بالنسبة إليهم أشد وأدوم.

ومن هنا يظهر فساد ما ذكره بعض المفسرين أن المراد بقوله ندعو أبناءنا وأبناءكم " إلخ " ندعو نحن أبناءكم ونساءكم وأنفسكم وتدعون أنتم أبناءنا ونساءنا وأنفسنا وذلك لإبطاله ما ذكرناه من وجه تشريك الأبناء والنساء في المباهلة.

وفي تفصيل التعداد دلالة أخرى على اعتماد الداعي وركونه إلى الحق كأنه يقول ليباهل الجمع، فيجعل الجمعان لعنة الله على الكاذبين حتى يشمل اللعن والعذاب الأبناء والنساء والأنفس فينقطع بذلك دابر المعاندين وينبت أصل المبطلين.٢

وبذلك يظهر أن الكلام لا يتوقف في صدقه على كثرة الأبناء ولا على كثرة النساء ولا على كثرة الأنفس فإن المقصود الأخير أن يهلك أحد الطرفين بمن عنده من صغير وكبير وذكور وإناث.

وقد أطبق المفسرون واتفقت الرواية وأيده التاريخ أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حضر للمباهلة.

ولم يحضر معه إلّا علي وفاطمة والحسنان عليهم السلام، فلم يحضر لها إلا نفسان وابنان وامرأة واحدة، وقد امتثل أمر الله سبحانه فيها.٣

وفي قوله تعالى: ((الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله)).٤

2025,30(9):83
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.83.0241
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

هذا التشريع الكريم ليس تمييزاً للرجل على المرأة، بل الآية الكرية تتضمن عملية تبادلية وتكاملية بين الطرفين حتى تتم الأمور بينهما على الصورة المطلوبة، فالمقاصد من التشريعات هنا، هو العيش المشترك.

وعندما نقول: العيش، نكون قد تحدثنا عن أكثر من نصف الحياة، فالزوجان إذا كانا متفاهمين فإن كل المفاهيم بينهما تتلاشى بشكل شبه نهائي، ولذلك كان الله تعالى قد وضع هذا التشريع الكريم ليكون المقصد منه العدل والسلم؛ لأن ذلك كله يؤثر في العلاقة بينهما، وفي الأطفال، ومن أسرة لأخرة يؤثر ذلك في المجتمع ككل، فالمجتمع صورة مكبرة عن كل أسرة من هذه الأسر التي يعيشون فيه.٥

هناك نقطة مهمة، هي أن المجتمعات أغلبها وخاصة المجتمع العربي قبل الإسلامي كان قائماً على فكرة الذكورية، ولم يكن يقيم أيّ شأن أو أهمية للأنثى في أي ميدان من ميادين الحياة، بل كان يحاربها، والأكثر من ذلك أنه كان يريد أن يتخلص منها، وهذا حصل وكان معروفاً في أيام الجاهلية بمصطلح الوأد، فالرجل الذي كان يرزقه الله تعالى بفتاة كان يوئدها مباشرة.

وعندما جاء الإسلام وأنزل القرآن الكريم على نبي الله محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم، جاءت هناك مجموعة من الآيات تدل على الذكورية، وليس صحيحاً كما ذهب إليه البعض من أن القرآن الكريم يؤيد الذكورية أو الجانب الذكوري في هذه الحياة، بل هو كان يذكر الآيات التي كان فيها ميل للذكور واستخفاف بالنساء.

أما بعض الآيات الأخرى فإنها من باب أن الرجل قادر على التحمل والعمل الشاق وهو مسؤول عن العائلة عن طعامها وشرابها.

فالدليل على أن الله تعالى في خطابه الأساسي لم يميز بين ذكر و أنثى في الحالة العامة أو في الوجود الإنساني بل ذكر أنه سبحانه خلقنا جميعاً بقدرته من جنسين ولا يمكن أن يكون هناك جنس من دون الآخر.

2025,30(9):83
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.83.0241
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

وذلك استناداً إلى قوله عز وجل في كتابه العزيز: ((يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل إن أكرمكم عند الله أتقاكم))٦.

ولم يكتف سبحانه بذلك، بل إنه ذكر في كلامه عز وجل أكثر من آية تدل على أنه سبحانه وضع القوة في النساء أيضاً، ومن ذلك قوله تعالى: ((إن كيدكن عظيم))٧.

ومن ذلك أيضاً، قوله عز وجل في كتابه العزيز في حديثه عن قوة النساء وعدم السيطرة عليهن بسهولة وذلك أنه ذكر أن الذكر أو الرجل الذي يتزوج أكثر من امرأة سوف يقع في كثير من المشكلات؛ لأنه لن يستطيع أن يعدل، وذلك يتعلق بطبيعة النساء القوية واللواتي لسن بالأمر السهل بدليل قوله تعالى: ((ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة))٨.

أما بالنسبة للخطاب الذكوري المحدد للذكور في القرآن الكريم، فهو كما قلنا لحالات وأمور معينة وليس من باب التفضيل؛ لأن الله لا يفضل أحداً على أحد إلا بالعمل الصالح والتقوى، بل كان وجه الذكورية لأمور معينة، فمثلاً الأنبياء صلوات الله عليهم جميعاً، كانوا كلهم من الذكور، وهذا أمر يعلمه الله تعالى وحده، فهو لا يسأل عما يفعل، ولذلك فقد كثرت الخطابات للرسول الكريم محمد صلى الله عليه وعلى آله جميعاً وسلم، وليس فقط هو، بل كل الأنبياء الذين ذكرهم الله تعالى في القرآن الكريم.

أما قوله تعالى: ((يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡ لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِ فَإِن كُنَّ نِسَآءً فَوۡقَ ٱثۡنَتَيۡنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَۖ وَإِن كَانَتۡ وَٰحِدَةٗ فَلَهَا ٱلنِّصۡفُۚ وَلِأَبَوَيۡهِ لِكُلِّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٞۚ فَإِن لَّمۡ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٞ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُۚ فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخۡوَةٞ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُ مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِي بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍۗ ءَابَآؤُكُمۡ وَأَبۡنَآؤُكُمۡ لَا تَدۡرُونَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ لَكُمۡ نَفۡعٗاۚ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمٗا))٩.

2025,30(9):83
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.83.0241
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

جاء في تفسير البرهان عند السيد هاشم الحسيني البحراني كلام عن هذه الآية المباركة شرحاً في الحكم أو في الدلالة أو مجموعة من الأمور الخاصة بها؛ لأنها آية كريمة دالة على أكثر من موضوع، فالموضوع المهم والأول هو تقسيم الميراث.

وذكرنا أن الرجال يحتاجون للأموال أكثر في حياتهم؛ لأنهم مسؤولون أكثر والله عادل، فإن كان في العائلة رجل وفتاة، فلها مثله، وهذا يدل على أن الله تعالى لا يميز أحداً من أحد، لكن هناك مقتضيات طبيعية أو اجتماعية أو خلقية وغيرها من الأمور التي توجه الآيات الكريمة وتفسيراتها نحو مجموعة من القضايا وخاصة في مثل هذه الأمور التي أراها من الأمور المهمة جداً في المجتمعات بشكل عام.

يقول السيد البحراني: ((قوله تعالى: {يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡ لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِ} [النساء: ١١] – علي بن إبراهيم، قال: قال: إذا مات الرجل وترك بنين للذكر مثل حظ الأنثيين.

قال محمد: ووجدت فيها: "رجل ترك أبويه وابنته، فللابنة النصف ثلاثة أسهم، وللأبوين لكل واحد منهما السدس، يقسم المال على خمسة أسهم، فما أصاب ثلاثة فللابنة، وما أصاب سهمين فللأبوين".– عنه، قال: أخبرني علي بن حاتم، قال: أخبرني القاسم بن محمد، قال: حدثنا حمدان بن الحسين، عن الحسين بن الوليد، عن ابن بكير، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قلت: لأي علة صارت الميراث للذكر مثل حظ الأنثيين؟ قال: "لما جعل لها من الصداق".– محمد بن يعقوب: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن إسماعيل بن مرار، عن يونس بن عبد الرحمن، عن أبي الحسن الرضا (عليه السلام)، قال: قلت له: جعلت فداك، كيف صار الرجل إذا مات وولده من القرابة سواء، ترث النساء نصف ميراث الرجال، وهن أضعف من الرجال، وأقل حيلة؟ فقال: "لأن الله تبارك وتعالى فضل الرجال على النساء درجة، ولأن النساء يرجعن عيالاً على الرجال".– وعنه: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير،

2025,30(9):83
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.83.0241
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

عن هشام وحماد، عن الأحول، قال: قال لي ابن أبي العوجاء: ما بال المرأة المسكينة الضعيفة تأخذ سهمًا واحدًا، ويأخذ الرجل سهمين؟ قال: فذكر ذلك بعض أصحابنا لأبي عبد الله (عليه السلام)، فقال: "إن المرأة ليس عليها جهاد ولا نفقة ولا معقلة، فإنما ذلك على الرجل، فلذلك جعل للمرأة سهمًا وللرجل سهمين".١٠

فإنني أراه من باب أن الذكر في المجتمع العربي أو الإسلامي كان هو الشخص الذي تلقى عليه كاهل العائلة من مأكل و طعام ومشرب ولباس وغذاء وما شابه ذلك.

ولذلك فإنه كان يحتاج أن المال أكثر بحكم أنه هو المسؤول، هذه هي الطبيعة التي كانت سائدة في المجتمع العربي الإسلامي وأعتقد أنها ما زالت، كما أعتقد أن هذه المفهوم الذكوري ليس فقط في البلدان العربية أو الإسلامية، بل هو مفهوم عام لكل أبناء البشرية ربما يختلف بنسب معينة بين بلد وآخر، لكن هذه هي الطبيعة العامة التي خلق الله تعالى عليها بني آدم جميعاً.

ومن التشريعات الاجتماعية التي تخص المرأة أيضاً أن الله تعالى دعا في كتابه الكريم إلى عدم كره النساء، والمقصد من هذه التشريعات التعامل بعدم الإجبار، بل هناك تعامل على أساس اختيار كل إنسان، وذلك في قوله جل وعزّ: ((لا يحلّ لكم أن ترثوا النساء كرهاً)).١١

وفيه مسألتان: المسألة الأولى في الآية الأولى قولان: كان الرجل في الجاهلية إذا مات وكانت له زوجة جاء ابنه من غيرها أو بعض أقاربه.

فألقى ثوبه على المرأة، وقال ورثته المرأة كما ورثت ماله، فالتشريع هنا جاء لمقصد نسف هذه العادات البالية التي لا تمت للدين أو للإنسانية بأية صلة، والرأي الثاني يرى أن الله تعالى طلب عدم الإكراه في أن يأخذ الناس الورثة منها، الأموال وغيرها.١٢

كما نص الله تعالى في تشريعه الكريم على إطاعة الرسول للجميع ومنهم المرأة، وذلك في قوله تعالى: ((وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ

2025,30(9):83
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.83.0241
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا)).١٣

((وما كان لمؤمن ولا مؤمنة)) الآية، مرتبطة بالآيات التالية كالتوطئة لها. قوله تعالى: {وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم} إلخ.

يشهد السياق على أن المراد بالقضاء هو القضاء التشريعي دون التكويني، فقضاء الله تعالى حكمه التشريعي في شيء مما يرجع إلى أعمال العباد أو تصرفه في شأن من شؤونهم بواسطة رسول من رسله، وقضاء رسوله هو الثاني من القسمين.

وهو التصرف في شأن من شؤون الناس بالولاية التي جعلها الله تعالى له بمثل قوله: {النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم}. لا يوجد معنى خارجَ تأويل له يتحقّق في سياق من السّياقات العلميّة أو الشّخصيّة.

على وفق منوال تأويليّ نسقيّ أو عبر رأي فرديّ ذاتيّ، والتّأويل عمليّة فكريّة تستهدف بلوغَ المعنى.

وبذلك يكون من اليسير علينا استنتاجُ حاجة المؤوّل إلى تمثّلٍ للمعنى؛ أي لِما يُريد بلوغَه عبر تلك العمليّة المسمّاة تأويلاً".١٤

فقضاؤه صلى الله عليه وآله وسلم قضاء منه بولايته وقضاء من الله سبحانه لأنه الجاعل لولايته المنفذ أمره.

ويشهد سياق قوله: {إذا قضى الله ورسوله أمراً}، إذ جعل الأمر الواحد متعلقاً لقضاء الله ورسوله معاً.

على أن المراد بالقضاء التصرف في شؤون الناس من دون الجعل التشريعي المختص بالله. وقوله: {وما كان لمؤمن ولا مؤمنة}.

2025,30(9):83
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.83.0241
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

أي ما صح ولا يحق لأحد من المؤمنين والمؤمنات أن يثبت لهم الاختيار من أمرهم بحيث يختارون ما شاؤوا، وقوله: {إذا قضى الله ورسوله أمراً} ظرف لنفي الاختيار.١٥

وضمير الجمع في قوله: {لهم الخيرة من أمرهم} للمؤمن والمؤمنة المراد بهما جميع المؤمنين والمؤمنات لوقوعهما في حيّز النفي.

ووضع الظاهر موضع المضمر، إذ قال: {من أمرهم} ولم يقل: أن يكون لهم الخيرة فيه للدلالة على منشأ توهّم الخيرة وهو انتساب الأمر إليهم.

والمعنى ليس لأحد من المؤمنين والمؤمنات إذا قضى الله ورسوله بالتصرف في أمر من أُمورهم أن يثبت لهم الاختيار من جهته لانتسابه إليهم.

ولكونه أمراً من أُمورهم فيختاروا منه غير ما قضى الله ورسوله بل عليهم أن يتبعوا إرادة الله ورسوله.

والآية عامة لكنها لوقوعها في سياق الآيات التالية يمكن أن تكون كالتمهيد لما سيجيء من قوله: {ما كان محمد أبا أحد من رجالكم} .

إذ يلوح منه أن بعضهم كان قد اعترض على تزوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم بزوج زيد وتعييره بأنها كانت زوج ابنه المدعو له بالتبني وسيجيء في البحث الروائي بعض ما يتعلق بالمقام.

قوله تعالى: {وإذ تقول للذي أنعم الله عليه وأنعمت عليه أمسك عليك زوجك واتقِ الله} إلى آخر الآية المراد بهذا الذي أنعم الله عليه وأنعم النبي عليه زيد بن حارثة الذي كان عبداً للنبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم حرَّره واتخذه ابناً له وكان تحته زينب بنت جحش بنت عمة النبي صلى الله عليه وآله وسلم أتى زيد النبي.

فاستشاره في طلاق زينب فنهاه النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن الطلاق، ثم طلقها زيد فتزوجها النبي صلى الله عليه وآله وسلم ونزلت الآيات.١٦

كما أن المقصد من التشريع السابق التزام الحدود مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلأنه رسول الله وجب طاعته بعد المولى عز وجل، ومعلوم أن هذا

2025,30(9):83
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.83.0241
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

الأمر له فوائد بالإضافة لطاعة النبي صلى الله عليه وآله، يعلم الناس الطاعة بشكل عام، وطاعة من هم أعلى شأناً، وعمراً بشكل خاص.

وذلك من مثل طاعة الوالدين وطاعة الأخ الأكبر والأخت الكبرى، وطاعة المعلم، كما أنه يفيد في تعليم الناس الاحترام لجميع خلق الله، ولا سيما الأشخاص المقتدرين وأصحاب العمر المتقدم، وأصحاب العلوم.

ومن هنا ندرك أن التشريع الواحد أو المقصد والمقاصد من التشريع تكون متعددة وليست مقتصرة على جانب واحد أو منحى واحد، بل إنه يشمل كل ما هو مفيد للبشرية جمعاء، فهذا كله من الله تعالى ومن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

كما ضمن الله تعالى للمرأة في القرآن الكريم حقوقهن في امتلاك الأموال، والتجارة، والكثير من أنواع الربح والكسب المباح، وأعطى المرأة الحرية في الإعطاء والأخذ، والحرية في توزيع الثروات، والميراث بشكل عام أو خاص كما تقرر هي.

كما أعطاها حرية التصدق من أموالها لِمن تشاء أو لمن تجده محتاجاً فقيراً وأعطاها كثيراً من الميزات ضمن التشريعات التي كان المقصد منها العدل بين الرجل والمرأة.

بشرط أن تكون واعية لما يجري، ولما تفعله، وقد جاء هذا البيان في قوله تعالى:

((وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح فإن آنستم منهم رشدا فادفعوا إليهم أموالهم ولا تأكلوها إسرافًا وبدارًا أن يكبروا)).١٧

المراد بالأشد بلوغه إلى حيث يمكنه بسبب عقله ورشده القيام بمصالح ماله، وعند ذلك تزول ولاية غيره عنه وذلك حد البلوغ، فأما إذا بلغ غير كامل العقل لم تزل الولاية عنه والله أعلم. وبلوغ العقل هو أن يكمل عقله وقواه الحسية والحركية، والله أعلم.[١٨]

2025,30(9):83
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.83.0241
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

المبحث الثاني: مقصد الزواج والطلاق

دعا القرآن الكريم إلى مجموعة أمور فيما يخص النساء ومن ذلك زواج المؤمنات، أي الدعوة للزواج من النساء المؤمنات. وبخاصة تلك التي لا تريد شيئاً سوى الإيمان، والتقرب من المولى عز وجل، والتقرب من رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

فكان من تلك المقاصد الدعوة للزواج من النساء أصحاب هذه المواقف، والقصد من ذلك أن تكن زوجات المؤمنين صالحات مخلصات، فلا مواقف أقوى من هذه المواقف، التي جاءت مبينة في قول الله عز وجل: ((يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِنَّآ أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ ٱللَّٰتِيٓ ءَاتَيْتَ أُجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ عَمَّٰتِكَ وَبَنَاتِ خَالِكَ وَبَنَاتِ خَٰلَٰتِكَ ٱللَّٰتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ وَٱمْرَأَةً مُّؤْمِنَةً إِن وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ ٱلنَّبِيُّ أَن يَسْتَنكِحَهَا خَالِصَةً لَّكَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِيٓ أَزْوَٰجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُوراً رَّحِيماً١٩)).

هي المرأة المسلمة التي بذلت نفسها للنبي صلى الله عليه وآله وسلم بمعنى أن ترضى أن يتزوج بها من غير مصداق ومهر، فإن الله أحلها له إن أراد أن يستنكحها.

وقوله: {خالصة لك من دون المؤمنين} إيذان بأن هذا الحكم –أي حلية المرأة للرجل ببذل النفس– من خصائصه لا يجري في المؤمنين، وقوله بعده: {قد علمنا ما فرضنا عليهم في أزواجهم وما ملكت أيمانهم} تقرير لحكم الاختصاص.

وقوله: {لكيلا يكون عليك حرج} تعليل لقوله في صدر الآية: {إنا أحللنا لك} أو لما في ذيلها من حكم الاختصاص، والأول أظهر، وقد ختمت الآية بالمغفرة والرحمة.

2025,30(9):83
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.83.0241
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

قوله تعالى: {ترجي من تشاء منهن وتؤوي إليك من تشاء} الخ، الإرجاء التأخير والتبعيد، وهو كناية عن الرد.

والإيواء الإسكان في المكان وهو كناية عن القبول والضم إليه. والسياق يدل على أن المراد به أنه صلى الله عليه وآله وسلم على خيرة من قبول من وهبت نفسها له أو ردّه.٢٠

وهذه التشريع مقصده أيضاً ألا تجتمع امرأة مؤمنة مع كافر أو مشرك في بيت واحد، فهذا غير مسموح اجتماعياً ولا دينياً ولا بأيّ شكل آخر، و كذلك من المقاصد أيضاً الإيمان وهو أهم المقاصد وأصفاها وأنقاها.

وفي ذلك قال عز وجل: ((لا تنكحوا المشركات حتى يؤمنّ ولأمة مؤمنة خيرٌ من مشركة ولو أعجبتكم)).٢١

إن المولى عز وجل يقدم في هذه الآية أو الآيات الكريمة مجموعة تشريعات ومقاصد ينبغي للمؤمن أن ينظر إليها في معاملتها مع النساء ولا سيما الموضوع المهم وهو الزواج، فالزواج هو العملية الأكثر أهمية؛ لأنها فيما بعد سوف تلعب أدواراً مهمة في مختلف النواحي الحياتية. الظاهر أن المراد بالأمة المؤمنة المملوكة التي تقابل الحرة وقد كان الناس يستذلون الإماء ويعيرون من تزوج بهن، فتقييد الأمة بكونها مؤمنة، وإطلاق المشركة مع ما كان عليه الناس من استحقار أمر الإماء والتحرز عن التزوج بهن يدل على أن المراد أن المؤمنة وإن كانت أمة خير من المشركة وإن كانت حرة ذات حسب ونسب ومال مما يعجب الإنسان بحسب العادة.

كما نصت التشريعات على الموافقة على الزواج من الرجل الصالح، وقد جاء هذا في قوله تعالى: ((لعبد مؤمن خيرٌ من مشرك)).٢٢

المقصد من ذلك أن الصفة الجوهرية والثمينة التي أراد الله للناس جميعاً أن يتمتعوا بها هي صفة الإيمان.

2025,30(9):83
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.83.0241
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

ومن المعروف أنها توفيق من الله تعالى، وهي هبة عظيمة منه، والإيمان أمر عام، ولا يتعلق فقط بالأمور التشريعية، بل المؤمن هو الذي يخاف الله في كل شيء، سراً و جهراً، فهو أمر ديني دنيوي، دنيوي وفي الآخرة أيضاً.

وتقوى الله هي القلب المتقد في النفس، فإذا كانت الزواج من شخص مؤمن كان الزواج صالحاً، فالأولاد سوف يكبرون على التعليم الديني.

والتعاليم الإلهية الأخرى التي تقوي في النفس كل أمر جيد، وتقضي على كل ما يدعو للهوى ومخالفة الله تعالى، وهنا نلاحظ أن التشريعات مقاصد متعددة في الدنيا، والدين.

إشارة إلى حكمة الحكم بالتحريم، وهو أن المشركين لاعتقادهم بالباطل، وسلوكهم سبيل الضلال رسخت فيهم الملكات الرذيلة المزينة للكفر والفسوق، وعدم عن إبصار طريق الحق والحقيقة. فأثبتت في قولهم وفي فعلهم الدعوة إلى الشرك، والدلالة إلى البوار، والسلوك بالآخرة إلى النار فهم يدعون إلى النار.

والمؤمنون –بخلافهم– بسلوكهم سبيل الإيمان، وتلبسهم بلباس التقوى يدعون بقولهم وفعلهم إلى الجنة والمغفرة بإذن الله، إذ أذن في دعوتهم إلى الإيمان، واهتدائهم إلى الفوز والصلاح المؤدي إلى الجنة والمغفرة.٢٣

ومن التشريعات أيضاً تبادل الأدوار بين الزوج و الزوجة وذلك من أجل مبدأ العدالة أولاً.

ثم أيضاً من أجل معرفة كل منهما ما له وما عليه من واجبات، فلا يمكن لطرف واحد فقط سواء كان الزوج أم كانت الزواج بأن يتولى أمور البيت كلها.

هذا الموضوع صعب بل مستحيل، ولذا كانت المؤسسة الاجتماعية في الإسلام قائمة على مفهوم التبادل بين الزوجين في هذه الأمور.٢٤

ومن المعروف أن موضوع الميراث هو موضوع صعب بين الزوج والزوجة ويؤثر في العلاقة بينهما، ولذلك أنزل الله تعالى الآية الكريمة من أجل ذلك التي تحل هذا الخلاف بالعدل، قال الله تعالى: ((ولكلّ جعلنا موالي مما ترك الوالدان

2025,30(9):83
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.83.0241
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

والأقربون))٢٥، فقد بيّن الكاشاني أن المقصود بهذا الآية الكريمة أنه لكل واحد من الرجال ومن النساء ورثة هم أولى بميراث يرثونه".٢٦

وقد جاء قوله تعالى: ((وعاشروهن بالمعروف)).٢٧

فالزواج مؤسسة عالية المسؤولية؛ فالزوجة الصالحة هي التي تدرك أن وظيفتها الإصلاح، فهي طائعة لله، هذا الأمر حكماً، يعني أنها طائعة لزوجها، وهي حافظة لشؤون البيت والزوج والأولاد.

ولهذا السبب جاز أن نطلق عليها عبارة ربة المنزل بسبب المسؤولية الكبيرة عليها في الحياة الزوجية.٢٨

نلاحظ هنا في الآية الكريمة أن الله تعالى أمرنا بالمعروف، أي إنه إذا حدث هناك خلاف بين الزوجين أو كره أو شقاق وما شابه ذلك من الأمور الكثيرة التي تحدث في مختلف الأسر في أغلب المجتمعات فإن الله تعالى لم يطلب هنا القانون أو القضاء أو اللجوء لأحد بل وجد سبحانه أن الحل من داخل الإنسان وهي المعاملة الحسنة، والمعاملة الحسنة تتطلب التعامل بطلف وأخلاق حميدة؛ لأن الأخلاق تؤدي للهدوء واللطف يؤدي لتهدئة النفس من كثير الأمور التي تغضبها.

وفي آية كريمة أخرى أيضاً يدعو الله تعالى أن يكون الحل داخلياً من النفس من التعامل من الأخلاق، والأخلاق هنا تتجلى في الموعظة التي أمرنا الله تعالى بها لحل الخلافات الزوجية، وذلك في قوله عز وجل: ((واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن))، فالمسألة هنا بينة، فإن النشوز هو الهرب أو المعصية وما شابه ذلك، وهذه مشكلة، ولذلك فقد أمرنا تعالى بتهدئة البال والموعظة ومن المعروف أن الشخص الواعظ أو الشخص الذي تصدر منه المواعظ هو شخص أخلاقي رشيد بليغ حكيم وحليم.

في الكافي عن الصادق (عليه السلام) عن آبائه (عليهم السلام) عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ما استفاد امرؤ مسلم فائدة بعد الإسلام أفضل

2025,30(9):83
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.83.0241
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

من زوجة مسلمة تسره إذا نظر إليها وتطيعه إذا أمرها وتحفظه إذا غاب عنها في نفسها وماله بما حفظ الله بحفظ الله إياهن واللاتي تخافون نشوزهن ترفعهن عن طاعتكم وعصيانهن لكم فعظوهن بالقول.٢٩

ويدعو الله تعالى أيضاً إلى الصلح الأخلاقي بين الزوجين وعدم الفراق وعدم اللجوء لأحد إلا الأخلاق السليمة المبنية على المودة والحب والصلح، قال تعالى: ((وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحاً والصلح خير)).٣٠

جاء في تفسير الصافي لأبي الفيض الكاشاني ما يلي: ((إن امرأة خافت من بعلها توقعت لما ظهر لها من الصعاب نشوزاً تجافياً عنها وترفعاً عن صحبتها وكراهة لها ومنعا لحقوقها أو إعراضاً بأن يقل مجالستها ومحادثتها فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحًا.

في الكافي والعياشي عن الصادق (عليه السلام) وهي المرأة تكون عند الرجل فيكرهها فيقول لها: أريد أن أطلقك فتقول له لا تفعل اني أكره أن يشمت بي ولكن انظر في ليلتي فاصنع بها ما شئت وما كان سوى ذلك من شيء فهو(١) لك ودعني على حالتي وهو قوله تعالى: فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحًا هذا هو الصلح.

والقمي ما في معناه مع ذكر سبب النزول والصلح خير من الفرقة وسوء العشرة. وأحضرت الأنفس الشح لكونها مطبوعة عليه فلا تكاد المرأة تسمح بأعراض الزوج عنها وتقصيره في حقها ولا الرجل يسمح بأن يمسكها ويقوم بحقها على ما ينبغي إذا كرهها أو أحب غيرها. القمي قال: وأحضرت الأنفس الشح فمنها من اختارته ومنها من لم تختره وإن تحسنوا في العشرة وتتقوا النشوز والإعراض ونقص الحق فإن الله كان بما تعملون من الإحسان والخصومة خبيرًا فيجازيكم عليه.٣١

2025,30(9):83
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.83.0241
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

قال الطبطبائي:" الواحد منهم جزء مقوم للمجتمع يساوي سائر الأجزاء في تكوينه المجتمع الإنساني لغرض التعاون والتعاضد العمومي النوعي فيتوجه على كل منهم من التكليف أن يسعى بما في وسعه من السعي فيما يحتاج إليه المجتمع فيقتني ما ينتفع به فيعطي ما يستغني عنه ويأخذ ما يحتاج إليه.

فلو عومل مع واحد من أجزاء المجتمع غير هذه المعاملة، وليس إلا أن يضطهد بإبطال استقلاله في الجزئية، فيؤخذ تابعاً ينتفع به ولا ينتفع هو بشيء يحاذيه، وهذا هو الاستثناء.

وقد بين الله تعالى في كتابه أن الناس جميعاً –رجالاً ونساءً– فروعُ أصلٍ واحد إنساني، وأجزاء وأبعاض لطبيعة واحدة بشرية، والمجتمع في تكونه محتاج إلى هؤلاء كما هو محتاج إلى أولئك على حد سواء كما قال تعالى: {بعضكم من بعض} [النساء: ٢٥]. ولا ينافي ذلك اختصاص كل من الطائفتين بخصلة تختص به كاختصاص الرجال بالشدة والقوة نوعاً، واختصاص النساء بالرقة والعاطفة طبعاً، فإن الطبيعة الإنسانية في حياتها التكوينية والاجتماعية جميعاً تحتاج إلى بروز الشدة وظهور القوة، كما تحتاج إلى سريان المودة والرحمة، والخصلتان جميعاً مظهرا الجذب والدفع العامين في المجتمع الإنساني.

فالطائفتان متعادلتان وزناً وأثراً، كما أن أفراد طائفة الرجال متساوية في الوزن والتأثير في هذه البنية المكونة مع اختلافهم في شؤونهم الطبيعية والاجتماعية من قوة وضعف، وعلم وجهل، وكياسة وبلادة، وصغر وكبر، ورئاسة ومرؤوسية، ومخدومية وخادمية، وشرف وخسة وغير ذلك.

فهذا هو الحكم الذي ينبعث من ذوق المجتمع المتوسط الجاري على سنة الفطرة من غير انحراف، وقد قوم الإسلام أود الاجتماع الإنساني وأقام عوجه، فلا مناص من أن يجري فيه حكم التسوية في المعاشرة، وهو الذي نعبر عنه بالحرية الاجتماعية، وحرية النساء كالرجال، وحقيقتها أن الإنسان بما هو إنسان ذو فكر وإرادة له أن يختار ما ينفعه على ما يضره مستقلاً في اختياره ثم إذا ورد المجتمع

2025,30(9):83
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.83.0241
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

كان له أن يختار ما يختار –ما لم يزاحم سعادة المجتمع الإنساني– مستقلاً في ذلك من غير أن يمنع عنه أو يتبع غيره من غير اختيار.

وهذا كما عرفت لا ينافي اختصاص بعض الطبقات أو بعض الأفراد من طبقة واحدة بمزايا، أو محروميته عن مزايا، كاختصاص الرجال في الإسلام بالقضاء والحكومة والجهاد ووجوب نفقتهن على الرجال وغير ذلك، وكحرمان الصبيان غير البالغين عن نفوذ الاقرار والمعاملات وعدم توجه التكاليف إليهم ونحو ذلك، فجميع ذلك خصوصيات أحكام تعرض الطبقات وأشخاص المجتمع من حيث اختلاف أوزانهم في المجتمع بعد اشتراكهم جميعاً في أصل الوزن الإنساني الاجتماعي الذي ملاكه أن الجميع إنسان ذو فكر وإرادة. ولا تختص هذه المختصات بشريعة الاسلام المقدسة، بل توجد في جميع القوانين المدنية، بل في جميع السنن الإنسانية حتى الهمجية قليلاً أو كثيراً على اختلافها، والكلمة الجامعة لجميع هذه المعاني هي قوله تعالى: {وعاشروهن بالمعروف} على ما تبين.

ومن التشريعات أيضاً التي تخص موضوع الزواج، أمر الزوجات بالبقاء في المنزل، وذلك في قوله تعالى: ((وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية)).٣٢

من قرّ يقر إذا ثبت وأصله اقررن حذفت إحدى الراءين أو من قار يقار إذا اجتمع كناية عن ثباتهن في بيوتهن ولزومهن لها، والتبرّج الظهور للناس كظهور البروج لناظريها. والجاهلية الأُولى الجاهلية قبل البعثة فالمراد الجاهلية القديمة، وقول بعضهم إن المراد به زمان ما بين آدم ونوح عليهما السلام ثماني مائة سنة، وقول آخرين إنها ما بين إدريس ونوح، وقول آخرين زمان داود وسليمان وقول آخرين أنه زمان ولادة إبراهيم، وقول آخرين إنه زمان الفترة بين عيسى عليه السلام ومحمد صلى الله عليه وآله وسلم أقوال لا ليل يدل عليها.

وقوله: {وأقمن الصلاة وآتين الزكاة وأطعن الله ورسوله} أمر بامتثال الأوامر الدينية وقد أفرد الصلاة والزكاة بالذكر من بينها لكونهما ركنين في العبادات والمعاملات ثم جمع الجميع في قوله: {وأطعن الله ورسوله}. وطاعة الله هي امتثال

2025,30(9):83
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.83.0241
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

تكليفاته الشرعية وطاعة رسوله فيما يأمر به وينهى بالولاية المجعولة له من عند الله كما قال: (النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم).٣٣

إن حكمة الله تعالى من هذا التشريع ومقصده هو الحفاظ على المؤمنين والمؤمنات، فإذا كانت المؤمنات باقيات في البيوت، فهذا له أكثر من فائدة؛ فمن ذلك الحفاظ على البيوت في أمور الترتيب والطهي، وما شابه ذلك، كذلك الحفاظ على الأولاد، ومتابعة شؤونهم العلمية والتعليمية والمعيشية، وما شابه ذلك من هذه الأمور، فمعروف أم الأطفال بحاجة لمتابعة شبه تامة في حياتهم.

وكذلك من المقاصد هنا الالتزام بالصلاة في مواعيدها والالتزام بكل الأمور الدينية، فالبيت يبقى المكان الأضمن لهذه الأمور.

وأيضاً البقاء في البيت يبعد عن المشكلات، وعن الاحتكاك مع الناس، ولا سيما الناس المؤذين جسداً ولساناً.٣٤

فهناك ثمرة تجنى للمرأة من خلال بقائها في المنزل بالإضافة لما ذكرناه كإبعادها عن التهمة، وأداء ما عليها على أكمل وجه، وتهوين المتاعب على الزوج، فلا تتطلع بزوج غيره، بشرط أن يكون يلبي ما يقدر عليه من الطموحات المشروعة، والاستقرار أيضاً مقصده أن يخفف العبء عن الأسرة فتقل التكليفات، ووقاية نفسها من فساد المجتمعات".٣٥

الخاتمة

في ختام البحث توصلنا الى مجموعة من النتائج والتوصيات، أهمها:

أولاً: الاستنتاجات

١. يُؤكد القرآن المساواة بين الرجل والمرأة في الكرامة والحقوق والواجبات، مما يعزز العدالة الاجتماعية ويقلل من التمييز بين الجنسين.

٢, يضمن القرآن الكريم حقوق المرأة في مختلف المجالات مثل الميراث، والتعليم، والعمل، مما يوفر لها الحماية القانونية والاجتماعية.

2025,30(9):83
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.83.0241
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

٣. يسعى القرآن الكريم إلى تمكين المرأة من المشاركة الفعّالة في المجتمع من خلال تأكيد حقها في التعليم والعمل والمشاركة في الحياة العامة.

٤, يُعطي القرآن الكريم أهمية كبيرة للأسرة بوصفها اللبنة الأساسية في بناء المجتمع، ويوفر تشريعات تحمي حقوق المرأة داخل الأسرة، مما يسهم في استقرار المجتمع.

٥. يحدد القرآن الكريم بوضوح الحقوق والواجبات لكل من الرجل والمرأة، مما يسهم في تحقيق توازن اجتماعي ويمنع الظلم والإجحاف.

ثانيًا: التوصيات

١, ضرورة الالتزام بتطبيق التشريعات القرآنية المتعلقة بحقوق المرأة بشكل صحيح ودقيق من دون تحريف أو تجزئة، لضمان تحقيق العدالة والمساواة.

٢. نشر الوعي بأهمية حقوق المرأة في الإسلام من خلال المناهج التعليمية والبرامج الإعلامية، لتعزيز فهم المجتمع لهذه الحقوق واحترامها.

٣, دعم دور المؤسسات الدينية والقانونية في تطبيق وتعزيز حقوق المرأة، من خلال تقديم الاستشارات والتوعية وتنفيذ القوانين.

٤. العمل على إزالة العقبات التي تحول دون مشاركة المرأة الفعالة في الحياة العامة والسياسية والاقتصادية، من خلال توفير الفرص والدعم اللازمين.

٥. مراجعة وتحديث القوانين الوطنية لتتوافق مع مبادئ القرآن الكريم المتعلقة بحقوق المرأة، وضمان حماية حقوقها في مختلف المجالات.

٦. وضع سياسات وآليات صارمة للتصدي للعنف ضد المرأة وحمايتها من جميع أشكال الإساءة والاستغلال.

المصادر

١. ابن عاشور، التحرير والتنوير، (١٩٨٤)، الدار التونسية للنشر– تونس.

٢, الطبطبائي، تفسير الميزان، تهران: الناشر: انتشارات بيان، د.ت.

2025,30(9):83
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.83.0241
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

٣. الإسلام عقيدة وشرع، محمد شلتوت، (٢٠١٨)، دار العالم العربي.
٤, البحراني، تفسير البرهان، (٢٠١٦)، مؤسسة متبعت اسمعلين.
٥. محمد فاروق نبهان، نظام الحكم في الإسلام، (١٣٧٠)، مطابع صادر ريحاني، بيروت.
٦. د. صابر، الحباشة، (٢٠١١)، تحليل المعنى. مقاربات في علم الدلالة، دار الحامد، عمان، ط,١
٧. معروف محمد دواليبي، المرأة في الاسلام، (١٩٨٩)، دار النفائس.
٨, معاني القرآن، الفراء، المحقق: أحمد يوسف النجاتي- محمد علي النجار [ت١٣٨٥هـ]- عبد الفتاح إسماعيل الشلبي، دار المصرية للتأليف والترجمة- مصر، الطبعة: الأولى، د.ت.
٩. صقر عطية، موسوعة الأسرة، مكتبة وهبة، مصر، د.ت.
١٠, فخر الدين الرازي، تفسير الرازي، (١٩٨١) ، دار الفكر.
١١, د. مصطفى سباعي، المرأة بين الفقه والقانون.
١٢, الكاشاني، تفسير الصافي، ج,١
١٣. عبد الصبور شاهين، دستور الاخلاق في القرآن.

References

1 .Ibn Ashour, Liberation and Enlightenment, (1984) AH Tunisian Publishing House - Tunisia.
2 .Tabatabai, Tafsir al-Mizan, Tehran: Publisher: Spreads of Bayan, D.T.
3 .Islam is a Creed and Sharia, Muhammad Shaltout (2018), Dar Al-Alam Al-Arabi.
4 .Al-Bahrani, Tafsir Al-Burhan, (2016), Muta'tab Isma'alin Foundation.
5 .Muhammad Farouk Nabhan, The System of Government in Islam, (1370), Sader Rihani Press, Beirut.

2025,30(9):83
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2025.83.0241
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

6 .Dr. Saber, Habasha, (2011), Meaning Analysis. Approaches in Semantics, Dar Al-Hamid, Amman, 1st Edition.
7 .Maarouf Mohamed Dawalibi, Women in Islam, (1989), Dar Al-Nafaisz
8 .The meanings of the Qur'an, fur, investigator: Ahmed Youssef Al-Najati - Muhammad Ali Al-Najjar [d. 1385 AH] - Abdel Fattah Ismail Al-Shalabi, Dar Al-Masrya for Authorship and Translation - Egypt, first edition, d.t.
9 .Saqr Attia, Family Encyclopedia, Wahba Library, Egypt, D.T.
10 .Fakhr al-Din al-Razi, Tafsir al-Razi, (1981), Dar al-Fikr.
11 .Dr. Mustafa Sibai, Women between jurisprudence and law.
12 .Al-Kashani, Tafsir Al-Safi, part 1
13. Abd al-Sabour Shaheen, The Constitution of Ethics in the Qur'an.

2025,30(9):83
https://doi.org/
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

الهوامش

[١] – آل عمران ٦١.

[٢] التحرير والتنوير، ابن عاشور ٦٥٤

[٣] تفسير الميزان، الطبطبائي، ص٣٤

[٤] النساء ٣٤

[٥] الإسلام عقيدة وشرع، محمد شلتوت، ص٦٧

[٦] الحجرات ١٣

[٧] يوسف ٢٨.

[٨]– النساء ٣٤

[٩] النساء ١١

[١٠] تفسير البرهان، البحراني، ص٣٤٣

[١١] – النساء ١٩

[١٢] نظام الحكم في الإسلام، محمد فاروق نبهان، ٨٧

[١٣] الاحزاب ٣٦

[١٤]– الحباشة، د. صابر. تحليل المعنى. مقاربات في علم الدلالة، دار الحامد، عمان، ط١، ٢٠١١، ص٤٣.

[١٥] – المرأة في الإسلام، معروف محمد دواليبي، ص١٨٧.

[١٦] معاني القرآن، الفراء، ج٣، ٤٣٣.

[١٧] النساء ٦

[١٨] تفسير الرازي، ج٤، ص٦٥

[١٩] الأحزاب ٥٠

[٢٠] الميزان، الطبطبائي، ج٣، ص١٧٦

[٢١] البقرة ٢٢١

[٢٢] البقرة ٢٢ض.

[٢٣] الرازي، ٩٨٨

[٢٤] المرأة بين الفقه والقانون، د. مصطفى سباعي، ص٦٥

[٢٥] البقرة ٣٣

2025,30(9):83
https://doi.org/
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841

College of Islamic Sciences

[٢٦] تفسير الصافي، الكاشاني، ج١، ص٤٤٧

[٢٧] النساء١٩

[٢٨] دستور الأسرة في القرآن الكريم، فايز أحمد ٨٧

[٢٩] – تفسير الصافي، ج٣، ص٧٨

[٣٠] –النساء ١٢٨

[٣١] – تفسير الصافي، ج٥، ص١٨٨

[٣٢] الأحزاب ٣٣

[٣٣] تفسير الميزان، الطبطبائي، ص٣٣٤

[٣٤] دستور الاخلاق في القرآن، عبد الصبور شاهين، ٥٥

[٣٥] موسوعة الأسرة، عطية صقر، ص٣٢١